

## النهي عن تخطي الرقاب هل هو خاص بيوم الجمعة ؟

عبدالمحسن الزامل

هل تخطي الرقاب خاص بالخطبة خط الرقاب ورد في حديث عند ابي داوود انه عليه الصلاة والسلام رأى رجلا يتخطي رقاب الناس والنبي يخطب فقال اجلس فقد اذيت. هو حديث جيد - [00:00:00](#)

وروى الترمذي في سننه بن وتشديد بن سعد دلوقتي رشدين ابني سعد عن زبان ابن فهد عن معاذ ابن انس الجهني عن ابيه انه عليه الصلاة والسلام قال من تخطي رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسرا الى جهنم - [00:00:25](#)

وهذا اطلق ولم يقيد بالخطبة لكن حديث ضعيف الاسناد ضعيف وزبان ضعيف والحديث ضعيف وليختلف العلماء في هذا هل هو خاص بالخطبة وليس خاص بالخطبة؟ والظاهر والله اعلم انه ليس خاص بالخطبة - [00:00:46](#)

للتعليل لان النبي عليه قال اجلس فقد اذيت ولانه في اذية ولذا لو كان في حلقة علم او درس علم فلا يجوز للانسان ان يؤذي. ورد جاء في حديث - [00:01:04](#)

حذيفة عن حذيفة وهو منقطع ان النبي لعن من جلس وسط الحلقة. هذا لا يكون الا بالتخطي حينما يأتي ويجلس اليها. حيث وان كان منقطع لكن يدل على انه ينهى عن ذلك - [00:01:21](#)

في حديث الصحيحين حديث الليثي في الذي جاء في الثلاثة جاءوا فجلس احدهم في فرجة والآخر خلفهم لما علم ان المشروع هو عدم التخطي فاذا كان هذا في غير يوم الجمعة الجمعة من باب اولى - [00:01:34](#)

والنهي عن التخطي لكن يتأكد النهي حينما يقول الامام يخطب ذلك انه يشغلهم الخطبة مجتمعون اليها وحينما يأتي ويتخطي الناس فيشغل نفسه ويشغل غيره فتكون الازية اكثر من جهة انه شغلهم عن الخطبة. وربما ايضا ان غير من مر عليهم - [00:01:53](#)

فانه يشغلهم بصرف ابصارهم اليه كما هو المعتاد لمن يفعل هذا ويكون منه اذية ولهذا قال اجلس فقد اذيت وهذا والله اعلم اذا كان على وجه التخطي اما اذا كان - [00:02:18](#)

اه بينهما فرج ويمر بلا تخاطيف هذا لا بأس به لا بأس به اما اذا كان على وجه التخطي فكما تقدم. وظاهر الحديث انه لا يجوز وايضا يبي يظهر لو ان جماعة ممن حضر جاء الى الجمعة - [00:02:34](#)

جلسوا في اخر المسجد والمسجد امامهم الصفوف ليس فيها احد. لكن جلسوا في اخر المسجد كما يقع من كثير من الناس يأتون فيصفونه في اخر المسجد يأتي من بعدهم يريد ان يتقدم ويمنعون. فالظاهر ان هؤلاء لا حرمة لهم - [00:02:55](#)

يجوز التخطي خاصة انه رمي يعني يكون هذا قبل دخول الخطيب يكون سببا في منع الناس ولهذا الواجب المشروع في حقه من يتقدم ان يتقدموا هذا اذا كانت الصفوف تركت او فرج كثيرة - [00:03:13](#)

ولم يتقدموا اليها. اما اذا كان مجرد آ فرجه بين الصفيين بين اثنين فهذا هو الذي نهى عنه ولو يقول انا سوف اتقدم اليها واشد وانا اقول اذا اقيمت الصلاة فانها تسد والعادة ان الناس حينما يأتون للجمعة وغير الجمعة ربما يكون احيانا بينهم فرج - [00:03:34](#)

يتسع فيها الانسان في تحركه من هنا ومن هنا. ولهذا النبي اطلق عليه الصلاة والسلام ويعلم ان ان الناس في الخطبة وربما يكون بينهم شيء من الفرج ولم يستثنى النبي عليه الصلاة والسلام شيئا في هذا المقام والمقام يقتضي البيان - [00:03:55](#)

بل اطلق وصف الازية لمن تخطي الرقاب. وربما يكون ايضا هذا المتخطي قد تخطي الى فرجه يراها ولم يقل له عليه الصلاة والسلام يعني هل ابصرت فرجة؟ هل قصدت ذلك؟ بل نهاه - [00:04:14](#)

مطلقا فدل على عموم انه - [00:04:31](#)